

نصوص عامة

المادة الثانية يشترط في المرشح لنيل جائزة محمد السادس لأهل الحديث : - أن يكون من جنسية مغربية ؛ - ألا تقل مدة خدمته للحديث النبوي الشريف عن عشر سنوات ؛ - ألا يسبق له نيل هذه الجائزة. المادة الثالثة تختار جلالتنا الشريفة مستحق نيل الجائزة إما مباشرة وإما بناء على اقتراح يرفعه إلى جنابنا أسماء الله وزيرنا في الأوقاف والشؤون الإسلامية. المادة الرابعة تشتمل جائزة محمد السادس لأهل الحديث على جائزة فريدة. المادة الخامسة تحدد قيمة الجائزة في مائة ألف (100.000) درهم، وتمنح من الميزانية الخاصة للأوقاف. المادة السادسة تسلم جلالتنا الشريفة جائزة محمد السادس لأهل الحديث بمناسبة عيد العرش المجيد. المادة السابعة ينشر ظهيرنا الشريف هذا في الجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008). وقعه بالعطف : الوزير الأول، الإمضاء : عباس الفاسي.	ظهير شريف رقم 1.08.10 صادر في 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008) بإحداث جائزة محمد السادس لأهل الحديث الحمد لله وحده ، الطابع الشريف - بداخله : (محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه) يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا : بناء على الدستور ولا سيما الفصل 19 منه ؛ وجريا على سيرة أسلافنا الميامين في الاهتمام بالحديث النبوي الشريف والسنة النبوية العطرة ؛ وحرصا من جلالتنا الشريفة على تشجيع كل عمل يساهم في العناية بالحديث النبوي الشريف وإبراز درره وجواهره ؛ وسعيا إلى استنهاض همم النشء وتقوية ارتباط الشباب المسلم بالسنة النبوية المطهرة ؛ ورغبة في مكافأة المؤهلات والقدرات الوطنية المتميزة في خدمة الحديث النبوي الشريف رواية أو دراية، أو تبريزا في علم من علومه، أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي : المادة الأولى تحدث تحت اسم «جائزة محمد السادس لأهل الحديث» جائزة تمنح سنويا لكل شخص مشهود له بخدمته للحديث النبوي الشريف، سواء في تميزه في نشره أو روايته أو درايته أو تبريزا في علم من علومه.
---	---